

السؤال الثاني درس عمدة الفقه بالرياض تابع كتاب النكاح رقم الدرس ٩٦) الشيخ محمد المختار الشنقيطي

محمد بن محمد المختار الشنقيطي

فضيلة الشيخ ما احكام النظرة الشرعية وما حكم معاودة النظر لاكثر من مرة النظرة الشرعية امر بها النبي صلى الله عليه وسلم
والسؤال فيما يظهر المراد به النظرة الشرعية للمرأة اذا اراد الانسان ان ينكحها - [00:00:01](#)
واذا كانت المرأة يرغبها الرجل ويغلب على ظنه انه لو خطبها من اهلها انه لا يرد اه جاز له ان ينظر اليها النظرة نوعان نظرة بالتخفي
دون ان تعلم المرأة - [00:00:22](#)
حتى يراها على طبيعتها اه اللي هي النظرة الخارجية في مشيها ونحو ذلك تصرفاتها ونظرة خاصة وهي ان يراها في الخلوة مع
محرمها آآ دون دون الناس مع علمها بتلك النظرة - [00:00:38](#)
واما النظرة العامة التي تكون بدون علم المرأة فالاصل فيها حديث جابر رضي الله عنه فكنت اتخبأ لها التخبؤ لها المرأة فيها في
تصرفاتها قد تعرف من مشيتها وتصرفاتها فتري - [00:00:57](#)
اه بعض التصرفات من المرأة في مشية تدل على عقلها وعلى اتزانها وقد تدل على خفتها وطيشها بعض الصفات التي ليست من
صفات الكمال وتجد المرأة الحرة عفيفة لا تكثر التلفت - [00:01:14](#)
ولا تكثر الافعال التي لا تليق اثناء خروجها حتى قيل ان المرأة الحرة العفيفة لو ضربت ما التفتت وهذا يذكرنا في المثل لكنه ليس
ضابطا على كل حال فالناس يختلفون النساء يختلفن - [00:01:31](#)
لكن هذا فقط مبالغة في وصفها بانها لا تدمن النظر ولا الالتفات المقصود ان المرأة اذا رآها على طبيعتها في تصرفاتها ومشيتها يدرك
بعض الامور التي تدعو وترغبه في نكاحها - [00:01:50](#)
وهذا هو الذي قصده النبي صلى الله عليه وسلم ان ينظر الى ما يدعوه الى نكاحها وقال صلى الله عليه وسلم كما في الحديث
الصحيح لجابر انظر اليها فان في اعين الانصار شيئا - [00:02:06](#)
وقال لعبد الرحمن بن عوف انظر اليها فانه احرى ان يودم بينكما النظرة الخاصة وهي التي تكون في حال تقدم للمرأة ان يهيئها اهلها
برؤية زوجها لها هذه تدخل فيها المرأة - [00:02:21](#)
ويرى فيها وجهها وكفيها الوجه يستدل بي على الجمال والكفان يستدل بهما على طبيعة البشرة وما وراء ذلك من جسد المرأة وهما
كافيان في قول اه طائفة من اهل العلم رحمهم الله وقد تقدمت معنا هذه المسألة وبيننا - [00:02:45](#)
ان الوجه والكفين بالنسبة للنظر في حال الخطبة انه محل اتفاق والخلاف في ظاهر القدمين وما دون السوءتين الخلاف الاول بين
الحنفية والجمهور والخلاف الثاني بين الجمهور والظاهرية فالذي يظهر ان الوجه والكفين يحصل بهما المقصود - [00:03:04](#)
تدخل المرأة ويراه الرجل في مجلس يكون فيه الزوج المتقدم ومعه محرم المرأة او معه امها او ينظر الى المرأة ان رأى ما يسره
فيها اقدم وان رأى غير ذلك احجم. هذه هي النظرة الشرعية - [00:03:27](#)
وبهذا يحصل المقصود من اه استدلال على هذه المواضع على طبيعة جسد المرأة والله تعالى اعلم - [00:03:49](#)